رابط المادة على منصة باحث

فتاوى المرأة المسلمة

رضع من جدة زوجته فهل تحرم عليه ااالخميس 3 3202م فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

تزول رجل من امرأة بعد فترة من الزمن انجب منها ولد وهي حامل في في المولود الثاني اخرج بانه رضع من جد زوجته اتجوزوا جاب ولد احمل في التاني قال له الحق وقف ايه

انت رضعت من جد زوجتك. من جدة زوجتك فما الحل نقول اذا بلغت هذه الرضعات خمس رضعات معلومات فانه يفرق بينهما لانه اصبح اخا لامها من الرضاعة ممكن ان شرب مع امها

من امها فاصبح اخا لامها من الرضاعة. فاصبح خالا لهذه البنت زوجته يعني خالا لها من الرضاعة وفي الحديث يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب وفي صحيح مسلم كان فيما انزل من القرآن

عشر رضعات معلومات يحرمن ثم نسخن بخمس معلومات فتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهن فيما يقرأ من القرآن. تقصد بذلك ان نسخ تلاوة الرضعات الخمس تأخر انزاله جدا. حتى توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم. وبعض الناس يقرأ خمس ركعات من القرآن الكريم لانه لم يبلغه نسخ تلاوة ذلك القربى عليه لكن اولاده اولاده الولد الذي ولد. والحمل الذي في بطن هذه السيدة اولاده شرعا. لوجود شبهة النكاح. في قاعدة تقول

كل نكاحل يعتقد اطرافه صحته يثبت به النسب وان لم يكن صحيحا في واقع الحال كقضيتنا هزه. يوم ما تزوجوا ما كانوا يعلم انها انه خالها من عينيها الرضاعة. ومتزوجة

وهم يعتقدان الصحة هذا النكاح. اكتشف هذا الخلل لاحقا فهذا الخلل نعم يوجب الفرقة بينهم على الفور لكن لا يبطل النسب كل نكاح ليعتقد اطرافه صحته يثبت به النسب ولو لم يكن صحيحا في واقع الحال

اللهم اهدنا فيمن هديت